

عشر خطوات لضمان عملية صياغة للدستور تشمل الجميع وتراعي الفوارق بين الجنسين

تنص الدساتير على سيادة القانون، ونظام الحكم، وحماية حقوق الإنسان. فالدستور يشكل الأساس الذي يقوم عليه العقد الاجتماعي بين الدولة والمجتمع، وبالتالي فهو يؤثر على العديد من القواعد والقيم المشتركة للمجتمع ويشكلها. وينشأ الدستور الجيد من عملية تشاركية تمكن مجموعات متنوعة من المواطنين من تقديم رؤاهم ومدخلاتهم. وهذه المبادئ منصوص عليها في مجموعة من القوانين والمواثيق والسياسات الدولية، بما في ذلك:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^١ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^٢، اللذان يُؤسسان الحق في المشاركة الديمقراطية؛
- لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التي تنص على الحق المحدد في المشاركة في وضع الدستور^٣؛ و
- قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن، الذي يدعو إلى الأخذ بمنظور جنسدي في الدساتير والعمليات ذات الصلة^٤.

كثيراً ما تتحول دول ما بعد الصراعات إلى نظام ديمقراطي من خلال تبني دستور جديد. وهذا من شأنه أن يوفر مخططاً واضحاً للدولة والمجتمع اللذين يجري إنشاؤهما، يعكس تطلعات شعبيها، ويشكل فرصة لتعبير الدولة عن حقوق مواطنيها وتحميها. ومن الممكن أن يعمل الدستور والتشريعات الجديدة على تعزيز الشفافية السياسية، والحكم الرشيد، والمجتمع التعددي. وتشمل الإصلاحات الدستورية النموذجية أيضاً توفير الحماية لجميع الأقليات والجماعات المهمشة تاريخياً، فضلاً عن الأحكام البارزة المتعلقة بالمساواة في الحقوق ومشاركة المرأة.

ولضمان حقوق الإنسان الأساسية والتقييد بمبادئ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ والأجندة العالمية للمرأة والسلام والأمن، يجب أن تكون جميع مراحل عملية صياغة الدستور شاملة للجميع ومراعية للفروق بين الجنسين. وتلعب النساء دور رئيسي في وضع الدساتير التي تكفل المساواة في الحقوق للجميع من المشاركة في المشاورات إلى صياغة أحكام تراعي الفوارق بين الجنسين.

في ما يلي ١٠ خطوات يمكن اتخاذها لضمان أن عملية الصياغة والنتائج تراعي الفروق بين الجنسين، والشمول، والشفافية:

التثقيف المدني والمشاورات العامة

١. تعبئة المجموعات النسائية ومنظمات المجتمع المدني في وقت مبكر من العملية السياسية أو الانتقالية لإطلاعها على الغرض والعملية ولضمان مشاركتها في هيئات وضع الدستور وكافة مراحل العملية.

في تونس، شكلت الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات ائتلافاً يضم ١٦ منظمة ذات توجهات متماثلة لتأسيس قاعدة قوية لدعم حقوق المرأة. وقد صاغ الائتلاف إعلاناً من خمس نقاط بشأن القضايا التي تهم المرأة لإعلام المناقشة الدستورية المقبلة.^٥

٢. إشراك النساء في وضع برنامج للتربية المدنية لمساعدة الجمهور على فهم عملية صياغة الدستور، وأهمية المنظور الجنسدي في الدستور، والعقد الاجتماعي في الدولة.

- تضمين منظمات المجتمع المدني التي تقودها النساء، والمراكز النسائية، والجمعيات النسائية، والجماعات الدينية، والمدارس على وجه الخصوص.
- التشاور معهم لتحديد أكثر القضايا أهمية بالنسبة للجمهور لمناقشتها.

١. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، ١٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٤٨، المادة ٢١.

٢. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ١٦ ديسمبر/كانون الأول ١٩٦٦، المادة ٢٥.

٣. فيفيان هارت، "صناعة الدساتير الديمقراطية"، التقرير الخاص ١٠٧، واشنطن العاصمة، معهد السلام الأميركي، سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤، ٥، <http://www.usip.org/pubs/specialreports/sr107.html>.

٤. قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ بشأن المرأة والسلام والأمن (٢٠٠٠)، الفقرة ٨ ج من منطوق القرار.

٥. ناناكو تامارو وماري أوريلي، "كيف تؤثر النساء على عملية صنع الدستور بعد الصراعات والاضطرابات"، الأمن الشامل، يناير ٢٠١٨.

٧. ضمان قيادة المرأة في هيئات الصياغة وغيرها من اللجان، بما في ذلك في المناصب الرئيسية، من خلال وضع حد أدنى للحصص على سبيل المثال. توفير التدريب الفني، عند الحاجة، لضمان توفر الخبرة في المجال المعني وفهم عملية وضع الدستور والجهات الفاعلة الرئيسية. إيلاء اهتمام خاص لأشكال التمييز الخفية التي يمكن أن تصبح جزءاً لا يتجزأ من الدستور، لا سيما إذا كان الدين هو المصدر الوحيد للقانون المستخدم.

في الصومال، ينص اتفاق غاروي الثاني لعام ٢٠١٢ على أن «٣٠٠ (٣/١) على الأقل من أعضاء الجمعية التأسيسية الوطنية التي تضم ١٠٠٠ عضو «سوف يكونوا من النساء»، وأن «السبعمئة رجل وامرأة المتبقين سوف يتم اختيارهم من شرائح المجتمع، بما في ذلك الشباب/الطلاب، ورجال الأعمال، والزعماء الدينيين والتقليديين، والشطات، ... والمحترفين...»^٩

٨. دعم النساء خارج (وداخل) الجمعية الدستورية وغيرها من الهيئات للتلاحم حول المصالح المشتركة والعمل نحو تحقيق الأهداف المشتركة. ومن الممكن أن تتغلب القوة المجمعمة لتحالفات النساء على الجمود، وتحسن النتائج الدستورية، وتضمن المساواة. ومن الممكن أن تعمل التحالفات الفعالة كنموذج لصناع السياسات فيما يتصل بكيفية التعاون وتمتية الإجماع بشأن القضايا ذات الأولوية.

في رواندا، حشدت الجماعات النسائية من أجل ضمان إدراج مبادئ المساواة بين الجنسين في الدستور، وخاصة مشاركتها في أماكن صنع القرار، واحتفظت بمقاعد للنساء في البرلمان، ووحدة لرصد الجندر. كما وزعت هذه الجماعات النسائية مسودة الدستور على المنظمات النسائية في مختلف أنحاء البلاد.^{١٠}

نص ومادة مراعيان للفروق بين الجنسين

٩. استخدام لغة واضحة لضمان عدم تقويض الأحكام التي تحمي المرأة من التمييز بسبب غموض اللغة أو عدم دقتها.

• إساءة المشورة إلى القائمين على الصياغة بشأن أهمية أن تكون حقوق الإنسان شاملة لجميع الأشخاص من جميع فئات الجندر. وحيثما تدعو الحاجة، ضمان وجود مراجع شاملة للجنسين (على سبيل المثال، ذكر النساء والرجال صراحة) بدلاً من استخدام لغة محايدة جندرياً. الدستور يضع الأساس للتشريع في المستقبل، ويتعين عليه أن يحدد نبرة الشمولية والمساواة للجميع.

ينص الدستور الأفغاني على ما يلي: «إن مواطني أفغانستان، من رجال ونساء، متساوون في الحقوق والواجبات أمام القانون»^{١١}.

١٠. موازنة الدستور مع المعايير الدولية، وتكريس المساواة في الحقوق وتأكيداً للأقليات وبين الجنسين في مختلف الأقسام، بما في ذلك المواضيع التالية (على سبيل المثال لا الحصر):

• أن تنص الدبلوماسية على المساواة في الحقوق بحيث تضمن المساواة بين الجنسين، والتنوع، وكرامة المرأة وحرمتها، واحترامها، ودمجها، وتحقيق العدالة لها، وشراكتها؛

تلتزم ديباجة دستور نيبال بما يلي

«حماية وتعزيز التضامن الاجتماعي والثقافي، والتسامح والوثام، والوحدة في التنوع من خلال الاعتراف بالخصائص الإقليمية المتنوعة متعددة الأعراق واللغات والأديان والثقافات، والعمل على بناء مجتمع قائم على المساواة وعلى مبادئ المشاركة الشاملة المتناسبة من أجل ضمان تحقيق المساواة الاقتصادية والازدهار والعدالة الاجتماعية، عن طريق القضاء على التمييز القائم على الطبقة والمنطقة واللغة والدين والجندر وجميع أشكال النيبذ القائم على الطبقات الاجتماعية»^{١٢}.

• التعاون مع وسائل الإعلام للمساعدة في تثقيف المجتمع بشأن الدستور.

في رواندا، حدد برنامج للتربية المدنية المسائل/الاستجابات والآراء الأساسية للسكان التي وضعتها اللجنة الدستورية في الاعتبار.^{١٣}

٣. الاعتراف بقيادة المرأة ومشاركتها، وخاصة بانبات السلام، في إجراء مشاورات عامة شاملة لتغذية العملية الرسمية. من خلال حلقات العمل والحوار، يستطيع المواطنون وضع توصيات للجمعية الدستورية.

• إن المشاورات العامة تخلق شعوراً بالملكية المشتركة للدستور، وتضفي الشرعية والمصداقية على الحكومة وقوانينها، وتعزز تعافى مجتمعات ما بعد الصراع.

• السماح للجماعات النسائية، والجماعات الدينية وغيرها من منظمات المجتمع المدني بالمشاركة في المشاورات المجتمعية، وتنظيمها، وتيسيرها.

في جنوب أفريقيا، حشدت النساء من أجل تعزيز وجهات نظرهن ومشاركتها مع المنظمات المسؤولة عن صياغة الدستور. ولقد عمل التحالف الوطني النسائي على صياغة ميثاق المرأة من أجل تحقيق المساواة الفعالة، كما تمكن من التأثير على صياغة الدستور.^{١٤}

٤. توفير الموارد المالية والمعلومات في الوقت المناسب للمنظمات النسائية حتى تتمكن من المشاركة على نحو مستدام في كل مراحل العملية.

على سبيل المثال، يقدم صندوق آيكان للسلام الابتكاري وصندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني (WPHF) تمويل الاستجابة السريعة لدعم مشاركة النساء في مختلف مراحل عمليات السلام.

الشمولية والخبرة الجندرية في آليات الصياغة الرسمية للدستور

٥. ولنتأمل هنا مزيج من الآليات لضمان عملية شاملة لصياغة الدستور، بما في ذلك المشاورات العامة، واللجان التشريعية، والاتفاقيات الوطنية، والموائد المستديرة، واللجان الدستورية، ولجان الصياغة، والاستفتاءات العامة. على سبيل المثال، يستطيع ممثلو المنظمات النسائية المحلية أن يقدموا المدخلات الفنية باعتبارهم أعضاء في لجنة صياغة، وأن يراقبوا ويبلغوا المجتمع عن هذه العملية.

في أوغندا، عينت الحكومة لجنة للتشاور مع الجمهور، ثم جمعية دستورية تمثل جماعات المصالح المختلفة، للموافقة على الوثيقة الختامية.^{١٥}

٦. وضع معايير واضحة لضمان توفر المعرفة والخبرة في المرشحين لعضوية الجمعية الدستورية أو هيئة الصياغة. لا بد أن تكون عملية صياغة الدستور قاصرة على من تتوفر فيهم المعرفة الفنية والخبرة، لا أن تقوم على الانتماءات السياسية.

• التفاوض على المبادئ التوجيهية، والبنية، والعضوية، والإجراءات الخاصة بالجمعيات الدستورية و/أو عمليات وضع الدستور لضمان تحقيق التوازن بين الرجال والنساء الذين يتمتعون بالمعارف والخبرات اللازمة، وخاصة فيما يتصل بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة.

٦. نيل كريتر، «شهادة: عقد جلسات استماع مشتركة بين لجنة القضاء في مجلس الشيوخ واللجنة الفرعية المعنية بالدستور والحقوق المدنية وحقوق الملكية، ولجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ، واللجنة الفرعية المعنية بشؤون الشرق الأدنى وجنوب آسيا، ٢٥ يونيو/حزيران ٢٠٠٣.

٧. شيللا مينتيس، «التأمل: نضال المرأة من أجل المساواة أثناء تحول جنوب أفريقيا إلى الديمقراطية»، التحول ٧٥ (٢٠١١) ISSN ٠٢٥٨-٧٦٩٦.

٨. المحترم م.ر.ك. ماتيمبي، «المرأة وصنع الدستور في أوغندا»، نيروبي، كينيا: دستور لجنة الاستعراض الكينية، ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠١. في الفصل الرابع من الأمن الشامل، السلام المستدام، أشير إلى ذلك في جولين شومبكر، «الحقوق الدستورية والتشريعات»، في «العدالة، والحكم، والمجتمع المدني»، الفصل السابع عشر: مجموعة أدوات للمناصرة والعمل، التنبيه الدولي (IA)، نساء تشنّ السلام (٢٠٠٤).

٩. المؤتمر الدستوري الاستشاري الوطني الصومالي الثاني، ١٥-١٧ فبراير ٢٠١٢، غاروي، بونتلا، الصومال. (تمت إضافة التوكيد).

١٠. بريسيلا ياتشات أنكوت Priscilla Yachat Ankut، «دور عمليات بناء الدستور في إرساء الديمقراطية»، آيديا الدولية لبناء الديمقراطية وإدارة الصراع، دراسة حالة رواندا (٢٠٠٥).

١١. دستور جمهورية أفغانستان الإسلامية (٢٠٠٤)، المادة ٢٢، الفصل الثاني.

١٢. دستور نيبال (٢٠١٥)، الدباجة.

- حظر التمييز بموجب القانون المدني أو العرفي، لا سيما على أساس العرق أو الجنس أو نوع الجندر؛

ينص دستور جنوب أفريقيا على ما يلي:
 "لا يجوز للدولة أن تميز بشكل غير عادل، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، ضد أي شخص على أساس أو أكثر، بما في ذلك العرق، أو الجندر، أو الحمل، أو الحالة الاجتماعية، أو الأصل العرقي أو الاجتماعي، أو اللون، أو التوجه الجنسي، أو العمر، أو الإعاقة، أو الدين أو الوجدان أو المعتقد أو الثقافة أو اللغة أو المولد".^{١٢}

- الأحكام المتعلقة بالحقوق والحريات الفردية للمرأة والرجل والأقليات ومجتمعات السكان الأصليين على قدم المساواة فيما يتعلق بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والحماية من العنف، بما في ذلك العنف المنزلي؛

يضمن دستور كمبوديا للمواطنين «من الجنسين» الحق في المشاركة الكاملة والفعالة في الحياة السياسية.^{١٣}

- الأحكام المتعلقة بالحق في المشاركة على قدم المساواة في السياسة، بما في ذلك الحق في الحصول على مناصب المسؤولية في الدولة وفي الهيئات الرسمية، مثل المحكمة العليا، والبرلمان، ومجلس الشيوخ، والرئاسة، وما إلى ذلك؛

ويستفيد الكوادوريون من الحقوق التالية:
 «تولي وتبوء المناصب والواجبات العامة على أساس الجدارة والقدرات، وفي ظل نظام للاختيار والتحديد يتسم بالشفافية وشمول الجميع والعدالة والتعددية والديمقراطية، والذي يضمن مشاركتهم، على أساس معايير المساواة والتكافؤ بين الجنسين، وتوفير الفرص المتساوية للمعوقين، والمشاركة بين الأجيال».^{١٤}

- المواطنة، بما في ذلك الحق المتساوي في منح الجنسية للزوجين والأطفال؛

ينص الدستور العراقي على ما يلي: «كل من يولد لأب عراقي أو لأم عراقية يعتبر عراقياً. وينظم ذلك القانون».^{١٥}

- فصل الدين عن الدولة، لأن الدستور لا يجب أن يعتمد على الدين كمصدر للتشريع، لا سيما فيما يتعلق بقانون الأحوال الشخصية؛ و

ينص دستور الفلبين على أن «فصل الكنيسة عن الدولة مصون».^{١٦} فضلاً عن ذلك «لا يجوز إصدار أي قانون يتعلق بتأسيس أي دين، أو يحظر الممارسة الحرة لأي دين».^{١٧}

- أحكام الحق في الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية الكافية.

تشكل الأحكام الرئيسية ذات الصلة بالرعاية الصحية في دستور جنوب أفريقيا «الحق في السلامة البدنية والنفسية، وهو يتضمن الحق في:

- اتخاذ قرارات بشأن الإنجاب
- الأمان الجسدي والتحكم في أجسادهم».

١٢. دستور جمهورية جنوب أفريقيا (١٩٩٦)، الفقرة ٩ (٣) الباب ٢.
 ١٤. دستور مملكة كمبوديا (١٩٩٣)، المادة ٣٥، الباب الثالث تعديل ١٩٩٩، ٢٠٠٨.
 ١٥. دستور جمهورية الإكوادور (٢٠٠٨)، الرقم ٧، المادة ٦١، الباب الخامس، الفصل الثاني.
 ١٦. دستور جمهورية العراق (٢٠٠٥)، المادة ١٨،٢، الباب الثاني.
 ١٧. دستور جمهورية الفلبين (١٩٨٧)، المادة ٢، الباب السادس.
 ١٨. دستور جمهورية الفلبين (١٩٨٧)، المادة ٣، الباب الخامس.